

الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام

(72) وهو فارغ (1). وقال ا: عز وجل: (الذين هم على صلواتهم يحافظون) (2) قال العالم (عليه السلام) (3): يحافظون على المواقيت (4). وقال (الذين هم على صلواتهم دائمون) (5) قال (العالم (عليه السلام): أي هم) (6) يدومون على أداء الفرائض والنوافل، وإن فاتهم بالليل قضوا بالنهار، وإن فاتهم بالنهار قضوا بالليل (7). وقال العالم (عليه السلام) (8): أنتم رعاة الشمس والنجوم، وما أحد يصلي صلاتين ولا يؤجر أجرين غيركم، لكم أجر في السر وأجر في العلانية. وأول صلاة فرضها ا: على العباد صلاة يوم الجمعة الظهر (9)، فهو قوله تعالى: (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً) (10) تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار (11). وقال العالم (عليه السلام) (12): أول وقت الظهر زوال الشمس، وآخره أن يبلغ الظل ذراعاً أو قدمين من زوال الشمس في كل زمان. ووقت العصر بعد القدمين الأولين إلى قدمين آخرين أو ذراعين (13)، لمن كان مريضاً أو معتلاً (14) أو مقصراً، فصار قدماً للظهر وقدماً للعصر. فإن لم يكن معتلاً من مرض أو من غيره ولا _____ (1) الهداية: 29، وروي مؤداه في التهذيب 2: 272|1082. (2) المؤمنون 23: 9. (3) ليس في نسخة " ض ". (4) ورد مؤداه في تفسير القمي 2: 89، ومجمع البيان 4: 99. (5) المعارج 70: 23. (6) ليس في نسخة " ض ". (7) روى مؤداه الصدوق في الخصال: 628. (8) ليس في نسخة " ض ". (9) أورد مؤداه الصدوق في الفقيه 1: 125|600 وفي الكافي 3: 275|1. (10) الإسراء 17: 78. (11) روي مؤداه في الفقيه 1: 138|643، والكافي 3: 283|2، وتفسير القمي 2: 25. (12) ليس في نسخة " ض ". (13) ورد مؤداه في الفقيه 1: 140|649 و653، والهداية: 29. (14) ليس في نسخة " ش ".